ردمد ورقي: 2571-9971 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 1101-1114



# جرائم الفساد وأثرها على بنية المجتمع وقطاعات الدولة

# Corruption crimes and their impact on the structure of society and state sectors

رابح نهائلي*
جامعة غرداية/الجزائر
rabahn1962@gmail.com

زهرة واعمر
جامعة غرداية/الجزائر
Zahraouamar54@gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 2021/04/30 تاريخ قبول المقال: 2021/08/14 ..تاريخ نشر المقال: 2021/09/01

**الملخص:**

يتناول البحث ظاهرة الفساد وهو أحد مواضيع الساعة التي أضحت تشكل خطرا كبيرا حتى على الدول العظمى نظرا لانتشاره وتغلغله في كل شرائح المجتمع وقطاعات الدولة، وانعكست آثاره السلبية على كل المستويات الداخلية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والأخلاقية وحتى على أمن واستقرار الدول.

في هذا السياق جاء بحثنا ليتناول موضوع الفساد من حيث نشأته، صوره، آثاره وانعكاساته، ومن ثم تقديم التوصيات المناسبة لمكافحة هذه الآفة الخطيرة وللحد من انتشارها وتوسعها.

**الكلمات المفتاحية:** فساد، خطر، آثار، انعكاس، آفة، انتشار.

**Abstract:**

The research deals with the phenomenon of corruption, which is one of the topical issues of the day that has become a major threat even to the superpowers due to its spread and penetration in all segments of society and state sectors, and its negative effects were reflected on all internal social, economic, political, and moral levels, and even on the security and stability of states.

In this context, our research came to address the issue of corruption in terms of its origins, forms, effects and repercussions, and then to provide appropriate recommendations to combat this dangerous scourge and limit its spread and expansion.

**key words:**

Corruption, risk, impacts, reversal, pest, Expansion.

*المؤلف المرسل .

ردمد ورقي: 2571-9971 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 1101-1114



**مقدمة:**

الفساد ظاهرة عالمية متعدد الصور(فساد أخلاقي، اجتماعي، ثقافي، سياسي، إداري...) لكنه يسجل مستويات أعلى في البنية السياسية والإدارية للدول النامية، وقد حظيت هذه الظاهرة بالاهتمام من قبل الباحثين في مختلف التخصصات الاقتصادية والقانونية والسياسية والاجتماعية، لأنها تصيب مفاصل حيوية ومؤثرة في الدولة كالصحة والتعليم وغيرها من مؤسسات الحكم فالمال والرشوة والمحسوبية تعتبر العناوين الكبرى لهذه الظاهرة.

والملاحظ أن ظاهرة الفساد قد ارتبطت بعدة عوامل ساعدت في تعزيزها وسهولة انتشارها كغياب الشفافية والمساءلة وضعف الأجهزة الرقابية وعدم خضوع السلطات الإدارية لضوابط سلوكية وقانونية، تحد من التجاوزات إضافة إلى استغلال النفوذ وقلة الوعي لدى الفرد والمجتمع لأخطارها وآثارها. ونتيجة لذلك تعرض العالم لسلسلة من الأزمات المالية والاقتصادية خلال عقود تأثرت بها العديد من الدول النامية وحتى المتقدمة منها، مما انعكس سلبا على البشرية جمعاء.

ونتيجة لذلك سارعت الجزائر للتصدي لهذه الظاهرة الخطيرة باعتماد إستراتيجية تقوم من جهة بالتصديق على الاتفاقيات الدولية " اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"والاتفاقيات الإقليمية " الاتفاقية العربية واتفاقية الاتحاد الإفريقي لمكافحة الفساد"، ومن جهة ثانية أدخلت مجموعة من التعديلات على قوانينها الداخلية(قانون العقوبات، قانون الإجراءات الجزائية) كما أنها استحدثت هيئات متخصصة تماشيا مع السياسة الدولية للوقاية من الفساد ومكافحته.

**إشكالية البحث:**

يقودنا واقع الفساد وآثاره الوخيمة إلى التساؤل حول انعكاسات هذه الظاهرة الخطيرة على بنية المجتمع وقطاعات الدولة ككل وهذا هو محور إشكالية بحثنا هذا.

**منهج البحث:**

اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع على المنهج التاريخي لتتبع مراحل نشأة وتطور الفساد، وعلى المنهج الوصفي لإعطاء التوصيف القانوني لمشتملات الإطار المفاهيمي لظاهرة الفساد، كما اعتمدنا على المنهج التحليلي لتحليل انعكاسات انتشار ظاهرة الفساد على بنية المجتمع وقطاعات الدولة بصفة عامة.

**خطة البحث:**

سوف نجيب عن الإشكالية وأسئلتها الفرعية من خلال خطة من مبحثين نتناول في المبحث الأول الإطار المفاهيمي لظاهرة الفساد أما المبحث الثاني فنتناول فيه النتائج المترتبة عنه(آثاره)

ردمد ورقي: 2571-9971 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 1101-1114



## المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لظاهرة الفساد

نتناول في هذا المبحث التطور التاريخي لظاهرة الفساد في المطلب الأول ثم مفهوم الفساد(تعريفه اللغوي، الشرعي، الاصطلاحي، الفقهي، تعريف الهيئات والمنظمات الدولية) وأسباب انتشاره في المطلب الثاني.

### المطلب الأول: التطور التاريخي للفساد

ظهر الفساد في بلادنا ومجتمعاتنا العربية وحتى في الدول الأوروبية منذ زمن بعيد، فهو ليس بالأمر الجديد، ويمكن استعراض مختلف المراحل التي ظهر وتطور فيها الفساد عبر التاريخ من العصور القديمة إلى العصر الحديث كما يلي:

1- **العصور القديمة:**عموم الباحثين يتفقون على أن هذه الظاهرة موجودة منذ القدم وهي مرتبطة بوجود الإنسان على الأرض شرع في ارتكاب تلك السلوكيات الفاسدة مدفوعا بعوامل متعددة ومتنوعة منها الاجتماعي ، الاقتصادي، النفسي، والسياسي...الخ، وان كانت قد تغيرت بعض صوره وتطورت بعض أساليبه، حيث بدأت منذ عراك ابني ادم عليه السلام قابيل وهابيل.

قال تعالى:(وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إنى اعلم ما لا تعلمون)[1].

وعرف الفساد في مجال الإدارة منذ أن كلف الحكام نوابا عنهم يقومون بإدارة شؤون الدولة وتنظيم أمورها الاقتصادية والقانونية والاجتماعية، كما عرف الفساد الإداري منذ عهد الألواح السومرية تعود إلى الألف الثالث قبل الميلاد حيث تشكلت حينها محكمة عليا تنظر في قضايا استغلال النفوذ والوظيفة العامة وقبول الرشوة وانتهاك العدالة[2].

ونجد أن **حمو رابي** ملك بابل صاحب أقدم التشريعات القانونية أشار في المادة السادسة من شريعته إلى جريمة الرشوة حيث شدد على إحضار طالب الرشوة أمامه ليقاضيه بنفسه وتوليه أمر عقابه بنفسه.

**2- مصر الفرعونية:** لوحظ في مدونات وادي النيل لمصر الفرعونية إشارات ووصايا في تنظيم الإدارة والعلاقات السليمة في الحكم والدولة[3].

---

[1] – الآية 30 سورة البقرة

[2] – عبدالله احمد المصراتي، الفساد الإداري نحو نظرية في علم اجتماع الجريمة والانحراف الاجتماعي دراسة ميدانية، الإسكندرية: المكتب العربي الحديث،2011، ص4.

[3] – جمال الدين حمودي، الجذور التاريخية لظاهرة الفساد الإداري والمالي، مركز الدراسات والأبحاث العلمانية في العالم العربي، مركز الدراسات والأبحاث العلمانية في العالم العربي، متوفر على الرابط التالي:
https://www.ssrcaw.org/ar/print.art 2020/11/21

**3- اليونان القديمة:** كما عمد كثير من الحكماء والفلاسفة اليونانيين لتشخيص الفساد ومكافحته في المدن اليونانية، فقد أطلق **سولون** في تشريعاته قانون **أتياك** وضع قواعد لإرشاد موظفي الدولة وضبط عملهم الإداري وأدخل المثل العليا للمساواة الاجتماعية، وبعده جاء **أفلاطون** الذي تطرق في كتابه الجمهورية لظاهرة الفساد حيث أشار إلى أن اللجوء إلى العدالة يستبعد مسالة المنفعة أو المصلحة والتي هي أساس ظهور الفساد كما انه حارب الفساد الديني والإداري وحث على الوحدة الأخلاقية وسعى إلى الحد من الفساد الاقتصادي وإقراره إنشاء هيئة موظفين وكان واجبها مراقبة تصرفات المواطنين.

كما نجد الفيلسوف **أرسطو** اهتم بالفساد السياسي من خلال تصنيفه للدساتير وذلك في كتابه الأخلاقيات فهو يصنف المدينة التي يغريها هدف فاسد على أنها مدينة فاسدة وقد تفشل بان تكون مدينة على الإطلاق، والدولة الصالحة هي التي لا تكتفي بطلب الخير لها فحسب بل تطلب الخير لجميع المواطنين

**4- الصين القديمة:** كان الموظفون يمنحون علاوة يطلق عليها **يانغ لين** وتعني تعضيد محاربة الفساد، كما نرى **كونفوشيوس** في كتابه **التعليم الأكبر** أرجع أسباب الحروب إلى فساد الحكم نتيجة فساد الأسر، وفي كتابه العقيدة الوسط فهو يرى أن الحكم لا يصلح إلا بالأشخاص الصالحين[5]

**5- العهد المسيحي:** إن معظم الباحثين عالجوا ظاهرة الفساد كما وردت في الكتاب المقدس ولاسيما رسالة **بولس** الرسول الأول إلى أهل الكهف التي تورد ما نصه (المعاشرة السيئة تفسد الأخلاق الحسنة) فيها دلالة واضحة على اهتمام السيد عيسى عليه السلام بالخلق القويم.

6- **الحضارة الإسلامية:** النظام الإسلامي رسخ الأسس والقواعد السليمة التي تقوم عليها سلطة الحكم في الدول الإسلامية من أهمها الالتزام بالشورى والعدل والطاعة للحاكم ونصرته[6].

**7- العصر الحديث:** تميزت هذه الفترة بالنهضة الصناعية التي عرفتها أوروبا في القرن 18، وقد انتشرت الرشوة ومظاهر الفساد بشكل رهيب، كما انتشرت ظاهرة ابتزاز الأموال في الوظائف الرسمية في إنجلترا ونفس الشيء في الدوائر الحكومية في إيطاليا، وكانت سمعة المحاكم سيئة لكثرة ما فيها من صور للفساد، وكذلك انتشر الفساد بكثرة في فرنسا خاصة المرحلة التي سبقت الثورة الفرنسية، وكذا في الولايات المتحدة الأمريكية.

---

[4] – نفس المرجع

[5] – عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتورا، جامعة بسكرة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2013/2012، ص 33.

[6] – زبيدة فوكراش، محاضرات مقياس أخلاقيات المهنة والفساد، سنة ثانية ليسانس، تخصص إدارة وتسيير رياضي، قسم إدارة الأعمال في الرياضة، معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2019-2020، ص5.

[7] – نفس المرجع، ص6.

## المطلب الثاني: مفهوم الفساد وأسباب انتشاره

نتناول في هذا المطلب مفهوم الفساد في الفرع الأول ، ثم أسباب انتشاره في الفرع الثاني .

### الفرع الأول: مفهوم الفساد

يتواجد الفساد في أي تنظيم يكون فيه للشخص سلطة إصدار القرار أو قوة الاحتكار على سلعة أو خدمة والملاحظ أنه لا يوجد إجماع بين الباحثين على تعريف شامل لأبعاد الفساد كافة، لذلك تركت اتفاقية الأمم المتحدة الحرية للدول الأعضاء في إمكانية أن تضع كل دولة التعريف الملائم لحجم الفساد وأبعاده من منظور رؤيتها الفردية، وعموما هناك عدة تعريفات للفساد نذكر منها:

**أولا- التعريف اللغوي:** كلمة الفساد مأخوذة من فسد يفسد فسادا فهو فاسد، وفساد الشيء يعني تلفه وعدم صلاحيته[8]، فهو نقيض الصلاح، والمفسدة خلاف المصلحة، وتعني الضرر، ويطلق الفساد على اخذ المال ظلما، وقد يراد منه إلحاق الضرر بالآخرين[9].

وقد ورد في كتاب لسان العرب تعريف الفساد بأنه: نقيض الصلاح و تفاسد القوم معناه تدابروا وقطعوا الأرحام والمفسدة خلاف المصلحة كما أن من معاني الفساد: البغي والظلم[10].

والفساد **في اللغة الانجليزية** له دلالات واستعمالات متعددة حيث اشتق مصطلح **Corruption** من الفعل اللاتيني **Rumpere** والذي يعني كسر الشيء وقد يكون هذا الشيء المراد كسره هو مدونة لسلوك أخلاقي أو اجتماعي، وغالبا ما تكون قاعدة إدارية للحصول على كسب مادي[11].

**ثانيا- التعريف الشرعي:** يوجد العديد من المواضع في القرآن الكريم لها صلة مباشرة بالفساد وأنواعه المختلفة وهي في مجملها إما تستثير النوازع الإيمانية ، وإما تحذر من العقوبة المترتبة على الفساد باعتباره أمرا مخالفا للشرع[12]، فقد ورد لفظ الفساد في القرآن الكريم خمسين مرة.

قال تعالى:( وابتغ فيما أتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما حسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين)[13].

---

[8] – أحمد غاي، الإطار القانوني والمؤسسي لمكافحة الفساد، البرنامج الوطني لتحسيس الموظفين العموميين حول مخاطر الفساد، 2017/04/25، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والتسيير، الجزائر، ص3.

[9] – طه فارس، أسس مكافحة الفساد والإداري المالي في ضوء السنة النبوية،( د، ت، ن)، ص 6.

[10]– باديس بوغرة ، محاضرات في مقياس قانون مكافحة الفساد، مطبوعة مقدمة لطلبة طور الماستر، قسم العلوم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، 2018/2017، ص ص 3-4.

[11]– عبد العالي حاحة، مرجع سبق ذكره، ص13.

[12]– باديس بوغرة ، مرجع سبق ذكره، ص4.

[13] – سورة القصص الآية 77.

**ثالثا- التعريف الاصطلاحي للفساد:** نتناول التعريف من حيث الزاوية التي ينظر إليه بها ثم تعريف تعريفات المنظمات الدولية والتشريعات الوطنية كما يلي:

**1- تعريف الفساد من زاوية قانونية:** هناك العديد من التعاريف التي رصدت في هذا المجال نذكر منها:

* " الفساد هو نية استعمال الوظيفة العامة بجميع ما يترتب عليها من هيبة ونفوذ وسلطة لتحقيق منافع شخصية، مالية أو غير مالية وبشكل مناف للقوانين والتعليمات الرسمية"[14].

ما يعاب على هذا التعريف استعماله لمصطلح " نية" كما أشار هذا التعريف إلى الفساد الإداري و لم يتطرق إلى أنواع الفساد الأخرى.

* الفساد الإداري هو سلوك خارجي يستهدف تحقيق مصالح ذاتية قد تكون مشروعة ولكن بطريقة مخالفة للقيم والقوانين المنظمة للعمل، فالفساد الإداري يتداخل مع مفاهيم اجتماعية عديدة منها: الجريمة، الانحراف والتسيب، والرشوة...[15].

*عرفه مرشد الأمم المتحدة الخاص بمواجهة الفساد الصادر سنة 2001: يقصد بالفساد سوء استعمال السلطة العامة للحصول على مكاسب شخصية ويلحق أضرارا بالمصلحة العامة.

*عرفته منظمة الشفافية الدولية (Organisation tranpparency international) :الفساد هو إساءة استعمال السلطة من طرف من أؤتمن عليها للحصول على مكاسب شخصية[16].

**2- تعريف المنظمات الدولية للفساد:**

* **تعريف اتفاقية الأمم المتحدة عام 2003** (Un convention against corruption):الفساد هو"الرشوة بجميع وجوهها والاختلاس في القطاعين العام والخاص والمتاجرة بالنفوذ وإساءة استغلال الوظيفة، والإثراء غير المشروع، وغسل العائدات الإجرامية وإخفاء الممتلكات المتأتية من جرائم الفساد وإعاقة سير العدالة"[17].

* **تعريف المنظمة العربية لمكافحة الفساد:** هو كل ما يتصل بالاكتساب غير المشروع أي من دون وجه حق.

***تعريف صندوق النقد الدولي:** الفساد هو استغلال الوظيفة العامة للحصول على مكاسب خاصة[18].

---

[14] – حسين ربيعي ، محاضرات في مقياس قانون مكافحة الفساد، مطبوعة مقدمة للسنة الثالثة قانون عام، قسم الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الاخوة منتوري قسنطينة.

[15] – عبدالله احمد المصراتي، مرجع سبق ذكره، ص15.

[16] – أحمد غاي، مرجع سبق ذكره.

[17] – عبدالله أحمد المصراتي، مرجع سبق ذكره، ص 8.

[18]– موسى بودهـان، دور السلطات الثلاث في محاربة الفساد، رسالة مقدمة للحصول على شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة أحمد دراية، أدرار، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسـم الحقـوق،2020، ص43.

**3- تعريف المشرع الجزائري للفساد:** مصطلح الفساد لم يكن مستعملا في نصوص التشريع الجزائري قبل سنة 2006، إلا أنه بعد تصديق الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2004 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19أفريل 2004 كان لزاما عليها تكييف تشريعاتها الداخلية بما يتلاءم وهذه الاتفاقية، فصدر قانون الوقاية من الفساد ومكافحته رقم06-01 المؤرخ في 20 فيفري، والذي جرم الفساد بمختلف صوره.

عرف القانون الجزائري 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الفساد في المادة 02 فقرة "أ" كما يلي: " الفساد هو كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من هذا القانون"[19].

ونجد في الباب الرابع من هذا القانون الجرائم المنصوص عليها تتمحور حول أربعة أنواع هي:اختلاس الممتلكات والإضرار بها، الرشوة وما في حكمها، الجرائم المتعلقة بالصفقات العمومية، التستر على جرائم الفساد[20].

ما هو ملاحظ أن المشرع الجزائري لم يقدم تعريفا واضحا دقيقا للفساد، بل اكتفى بوصف الجرائم المشكلة للفساد.

ما يستخلص من التعاريف السابقة أنه لا يوجد تعريف دقيق شامل لمصطلح الفساد[21] لغة واصطلاحا في ظل تعدد المعاني والدلالات التي يحتويها.

**الفرع الثاني: أسباب انتشار الفساد**

أسباب انتشار الفساد كثيرة ومتشابكة منها الاجتماعية ، والسياسية ، والإدارية ، وعموما يمكن حصر أهم أسباب تفشي ظاهرة الفساد فيما يلي:

**أولا- الأسباب الإدارية والثقافية:** إن من أهم الأسباب التي تساهم في انتشاره الخلل الإداري في الأنظمة المؤسسية، عدم تحديث أساليب العمل فيها، نظرا لضعف التطوير في الهياكل المؤسسات الحكومية وانعدام الشفافية والنزاهة في مختلف المعاملات، وسرية المعلومات وعدم مشاركة المجتمع المدني في نشر التوعية بمفاهيم الفساد، فضعف الوعي الثقافي في البيئة الإدارية يؤدي إلى بروز حالات فساد إداري، متمثلة في:

[19] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 06-01 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ط1، 2006، ص3.

[20]– نفس المرجع، ص ص 11-17.

[21]– تجنب المجتمع الدولي تبني تعريف شامل للفساد باعتبار إن ذلك غير ممكن وغير ضروري ونتيجة لذلك تركت اتفاقية الأمم المتحدة ضد الفساد عام 2003 للدول الأعضاء إمكانية معالجة أشكال مختلفة من الفساد قد تنشأ مستقبلا على أساس أن مفهوم الفساد فيه من المرونة مما يجعله قابلا للتكيف بين مجتمع وآخر.

ضعف القيادات الإدارية وعدم نزاهتها، سوء اختيار العاملين، سوء توزيع السلطات والمسؤوليات، سوء تقويم أداء الأفراد[22].

**ثانيا- الأسباب الاجتماعية:** إن الأسباب والخلفيات التي تقف وراء ظاهرة الفساد تتمثل في وجود ثنائية من القيم هي القيم الاجتماعية التي تشمل العادات، والتقاليد والقيم التنظيمية الرسمية التي تشمل رغبات المؤسسات حول سلوك الموظفين، فالقيم الثقافية السائدة في بعض المجتمعات تؤدي دورا بارزا في ترسيخ ظاهرة الفساد بسبب عدم غرس القيم والأخلاق الدينية في النفوس[23].

**ثالثا- الأسباب السياسية:**إن طغيان العامل الشخصي في الحياة الشخصية بسبب ضعف المؤسسات والتنظيمات يساعد في تفشي ظاهرة الفساد، وأيضا عدم الاندماج بين فئات المجتمع بسبب التفاوت الاجتماعي بينهم يؤدي إلى عدم الشعور بالانتماء وتغليب المصالح الخاصة على العامة[24]، وكذلك غياب الرقابة الحقيقية في السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، بسبب ضعف الممارسة الديمقراطية، وغياب الحكومة الرشيدة وهذا يرتبط بمبدأ عدم الفصل بين السلطات، فبالتالي عدم استقلالية القضاء وضعفه أو عدم نزاهته، وتعتبر هذه النقطة من أهم أسباب انتشار الفساد، الشيء الذي يساهم في إفلات الفاسدين من العقاب[25].

**رابعا- الاحتكار وغياب آليات المساءلة و العقاب:** تتجلى من خلال احتكار معظم الخدمات الأساسية من طرف قيادات الحكومة وبقائها لمدة طويلة في المؤسسات ما يؤدي إلى نمو شبكة المصالح والتحايل، وكثرة المستندات والإجراءات وعدم وضوحها للمواطن[26].

## المبحث الثاني: مظاهر الفساد و النتائج المترتبة عنه

نتناول في هذا المبحث مظاهر الفساد (صوره) في المطلب الأول ، ثم آثاره أي النتائج المترتبة عنه في المطلب الثاني

---

[22] – الهيئة العامة لمكافحة الفساد، كتاب ثقافة مكافحة الفساد، متوفر على الرابط التالي:
http://www.nazaha.gov.kw/AR/DocLib/ 21/11/2020 .

[23] – محمود محمد معابرة، الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية- دراسة مقارنة بالقانون الإداري، ط1، عمان: دار الثقافة، 2011، ص114 .

[24] – محمود محمد معابرة، الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية- دراسة مقارنة بالقانون الإداري- المرجع السابق ،ص115.

[25] – باديس بوغرة ، مرجع سبق ذكره، ص 10.

[26] – نفس المرجع، ص11.

ردمد ورقي: 2571-9971 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 1101-1114



## المطلب الأول: مظاهر الفساد

مظاهر الفساد كثيرة ومتنوعة لأن النتائج المترتبة عنه(آثاره) قد طالت كلا من بنية المجتمع وجميع مفاصل وهياكل الدولة ويمكن حصر أهم مظاهر وصور الفساد فيما يلي:

**أولا- الفساد الإداري:** له عدة صور منها:

**1- المحسوبية:** يترتب عن ظاهرة المحسوبية شغل الوظائف العامة بأشخاص غير مؤهلين مما يؤثر على انخفاض كفاءة الإدارة في تقديم الخدمات، بغية الحصول على منافع شخصية يكون لطمس الحقائق والهروب من المتابعات القضائية.

**2- التزوير** يتعلق بتحريف محتوى الوثائق الرسمية والمحررات الإدارية[27].

**3- الوساطة:** هي من الظواهر الاجتماعية التي تسود معظم المجتمعات بمعنى التدخل لصالح فرد ما أو جماعة **أو** تعيين شخص ما في منصب لأسباب القرابة أو غيرها رغم كونه غير كفؤ.

**4-** عدم احترام أوقات العمل أو تضييع الوقت في قراءة الصحف[28].

**ثانيا- الفساد السياسي:** يقصد بالفساد السياسي فساد الحكام والسياسيين وأعضاء الحكومة أيا كانت مواقعهم وانتماءاتهم السياسية، عن طريق تحصيل مبالغ أو ما شابه من صادرات الدولة لحسابهم أو لحساب مقربين لهم، أو ما يقوم به بعض المرشحين للانتخابات برشوة الناخبين للفوز بأصواتهم.

يصبح الفساد سياسيا عندما تكون دوافعه وأهدافه سياسية لدعم جماعات وأفراد وأحزاب بطريقة مخالفة للقانون[29]، وللفساد السياسي عدة مظاهر منها غياب الديمقراطية، فقدان المشاركة، فساد الحكام...، ويعتبر المجال السياسي من أوسع المجالات التي يتفشى فيها الفساد وهو النواة لبقية أنواع الفساد الأخرى وهذا راجع إلى أن الذي بيده صنع القرار هو الذي يتحكم في مصائر الناس[30].

**ثالثا- ضعف سيادة القانون:** إن حكم القانون هو تعبير عن إرادة الشعب في الحكم الذاتي، وهذا يسود في الدول التي بلغت مرحلة متقدمة من تنمية القيم والمؤسسات الديمقراطية، فمعظم المجتمعات التي تعاني من عدم احترام سيادة القانون بسبب عدم استكمال حزمة التشريعات، الخاصة بتنظيم العمل وتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، تنتهك الحقوق والحريات دون رادع وتصادر حرية الرأي والتعبير.

---

[27]- زبيدة فوكراش، مرجع سبق ذكره، ص 21.

[28] - نفس المرجع، ص22.

[29]- مقرر حقوق الإنسان ومكافحة الفساد، ص81، متوفر على الرابط التالي:

http://www.du.edu.eg/upFilesCenter/spe/. 21/11/2020

[30] - حسين ربيعي، مرجع سبق ذكره، ص18.

من أبرز الأمثلة الدالة على عدم احترام سيادة القانون الدول النامية، التي تصدر قوانين تخدم صالح فئات معينة كالاحتكار على حساب الصالح العام[31].

**رابعا- الفساد المالي والاقتصادي:** يتمثل في مجمل الانحرافات المالية بمخالفة القوانين التي تنظم سير العمل في الدولة، ومن صوره:

**1- الرشوة:** بمعنى الحصول على أموال أو أية منافع أخرى، من اجل تنفيذ عمل أو الامتناع عن تنفيذه، فهذه الظاهرة تؤثرا على اقتصاد الدولة[32].

**2- نهب المال العام:** يقصد به أخذ أموال الدولة والتصرف بها من غير وجه حق تحت مسميات مختلفة، وكذا تحويل الأموال المكتسبة بطرق غير مشروعة إلى أموال مشروعة وحيازتها والتكتم عليها.

**3- المحاباة:** تفضيل جهة على أخرى بغير حق مثل منح المقاولات وعقود الاستثمار[33].

**خامسا- الفساد القضائي:** إن الفساد القضائي أخطر ما يهلك الحكومات والشعوب ،لان هذا الجهاز هو السلطة التي يعول عليها الناس لإعادة حقوقهم، فهو انحراف يصيب الهيئات القضائية ما يؤدي إلى تفشي الظلم[34].

## المطلب الثاني: نتائج الفساد(آثاره)

للفساد آثار متعددة تشمل كل القطاعات وانعكاساتها السلبية خطيرة ومنها:

**أولا- الآثار الاقتصادية:** يؤثر الفساد على أداء القطاعات الاقتصادية، بحيث يضعف النمو الاقتصادي ويحد من قدرة الدولة على زيادة الإيرادات بارتفاع المعدلات الضريبية، ويقلل من إيرادات الخزينة، وتبذير الموظفون الفاسدون الموارد العامة ،ويتجهون إلى الإنفاق أكثر على مجالات الاستثمار المفتوحة للرشوة بما يؤدي إلى الزيادة في معدلات البطالة والفقر وكذا في حجم الديون الداخلية والخارجية للدولة[35].

**ثانيا- الآثار الاجتماعية:** يؤدي تفشي الفساد في المجتمع إلى تدني مستويات المعيشة وزيادة في أعداد الفقراء والمهمشين اجتماعيا، كما يوسع الهوة بين الطبقات ويؤثر سلبا على الشريحة الفقيرة من المجتمع ويزيد من نسبة المهمشين سياسيا واقتصاديا واجتماعيا، كما يؤدي إلى تركيز الثروة في أيدي فئة قليلة من المجتمع

---

[31] – مقرر حقوق الانسان ومكافحته، موقع سبق ذكره، ص85.

[32]– زبيدة فوكراش، مرجع سبق ذكره، ص 21.

[33] – نفس المرجع، ص 22.

[34]– حسين ربيعي ، مرجع سبق ذكره، ص18.

* يقدر البنك الدولي قيمة السوق العالمية للرشاوى بقيمة 1 تريليون دولار سنويا.

[35] – مقرر حقوق الانسان ومكافحته، موقع سبق ذكره، ص 94.

ويحرم باقي الفئات الأخرى من الانتفاع بموارد البلاد المالية ويدفع بأصحاب الكفاءات العلمية للهجرة بسبب المحاباة والمحسوبية في تولي المناصب[36].

**ثالثا- الآثار السياسية:** انتشار الفساد داخل المجتمع يؤدي إلى الإضرار بمصداقية الدولة وأجهزتها، وانخفاض مستوى الأداء الحكومي وبالتالي تقويض الشرعية السياسية للدولة، وتدني مستوى الدخل والصراع داخل النخبة الحاكمة وفساد الإدارة وتسلطها[37].

**رابعا- الآثار الإدارية:** انتشار الفساد الإداري يؤدي إلى الإضرار بمصداقية الأجهزة الإدارية، وضعف الثقة بها من قبل المواطنين، وإضعاف قواعد العمل الرسمية دون تحقيق الأهداف المرجوة ، الأمر الذي يؤدي إلى فشل النظام الإداري[38].

**خاتمة:**

الفساد ظاهرة عالمية متعدد الصور(فساد أخلاقي، اجتماعي، ثقافي، سياسي، إداري...)، لكنه يسجل مستويات أعلى في البنية السياسية والإدارية للدول النامية، له آثار وخيمة جدا على بنية وتماسك المجتمع وكل قطاعات الدولة، فقد يؤدي إلى انهيارها وزوال هيبتها، نتيجة انتشار الرشوة، والمحسوبية واستغلال النفوذ، واستنزاف ثرواتها، وانهيار الأخلاق، وقيم المواطنة الإيجابية، وتفشي الإحباط واليأس لدى المواطنين خاصة الشباب منهم، وتصير الهجرة غير الشرعية حلمهم المنشود حتى لو كان ثمن ذلك حياتهم مع الأسف.

ولقد ذكر المشرع الجزائري صور الفساد المتعددة على سبيل الحصر في الباب الرابع من القانون 06-01 في المواد (25- 41)، مما يعكس إدراكه وشعوره الكبير بخطورة هذا النوع من الجرائم على المجتمع وعلى كافة قطاعات الدولة الاقتصادية، الاجتماعية، الإدارية والسياسية وحتى على القطاع الخاص،وبالتالي تأثيره السلبي على مستويات التنمية، الاستثمار، انتشار الفوضى، الرشوة، المحسوبية، اهتزاز ثقة المواطن بالدولة، وانتشار حتى العنف، التطرف، السرقة والهجرة غير الشرعية هروبا من الوضع البائس، لذلك نلاحظ اهتمام كبير من قبل كل دول العالم لمواجهة هذه الظاهرة الخطيرة للحد من انتشارها وتجذرها.

وقد توصلنا في بحثنا هذا إلى النتائج التالية:

**النتائج :**

- إن أرقام ومستويات الفساد التي تطالعنا بها الجهات المختصة، في رصد هذه الظاهرة في الجزائر هي أرقام صادمة.

---

[36] - نفس المرجع، ص 97.

[37] - سمير التنير، الفقر والفساد في العالم العربي، ط1، بيروت: دار السافي،2009،ص 25.

[38] فوكراش زوبيدة، مرجع سبق ذكره، ص27.

– إن ارتفاع مستويات جرائم الفساد في الجزائر، وانتشار هذه الآفة في مختلف القطاعات الخاصة والعامة أصبح يهدد كيان الدولة، ويعرض مستقبل أجيالها نحو المجهول.

– مكافحة الفساد لم تعد مسؤولية الدولة وحدها، بل أضحت مسؤولية الجميع (المواطنين، هيئات المجتمع المدني كالأحزاب السياسية والجمعيات المختلفة، والأئمة، والمعلمين والأساتذة، ورجال الإعلام....)

وختاما لبحثنا هذا نقترح بعض التوصيات التي نعتقد أنها تساهم في تفعيل آليات مكافحة الفساد والحد من انتشاره ومنها :

**التوصيات :**

– تركيز الاهتمام على التوعية الاجتماعية لجعل المجتمع المدني يلعب دوراً أساسياً في خلق ثقافة مناهضة للفساد، ومعززة لقيم النزاهة بين كافة شرائح المجتمع باستغلال كافة الوسائل والفعاليات، وألا يتم التركيز فقط على الطبقة المثقفة.

– تشجيع التبليغ عن الفساد والمفسدين من خلال تقديم ضمانات كافية لحماية المبلغين، ومن خلال رصد حوافز مالية ومعنوية.

– تمكين المواطنين وهيئات المجتمع المدني قانونا من رفع دعاوى للقضاء حول قضايا الفساد، لأن آثار الفساد ضحيتها المباشر الأول هو المواطن البسيط.

– تشجيع وحمل مراكز البحث على إعداد الدراسات والبحوث حول مسببات ودوافع الفساد، داخل القطاع العام والقطاع الخاص وسبل الوقاية منه.

– مراجعة التشريعات واللوائح وتعديلها بهدف تطويرها وتحديثها، حتى تصبح أكثر فعالية في الحد من انتشار الفساد وتجذره في كل القطاعات.

**قائمة المراجع والمصادر:**

**أولا– المصادر:**

1– القرآن الكريم .

2– قانون رقم 06–01 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، 2006.

**ثانيا- المراجع :**

**أ- الكتب:**

3- المصراتي عبدالله احمد الفساد الإداري نحو نظرية في علم اجتماع الجريمة والانحراف الاجتماعي دراسة ميدانية، الإسكندرية، المكتب العربي الحديث،2011.

4- التنير سمير، الفقر والفساد في العالم العربي، ط1 ، دار السافي، بيروت ،2009.

5- معابرة محمود محمد ، الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية- دراسة مقارنة بالقانون الإداري-، ط1، عمان، دار الثقافة، 2011.

6- فارس طه أسس مكافحة الفساد الإداري والمالي في ضوء السنة النبوية، (د، ت، ن).

**ب- الرسائل الجامعية (الأطروحات):**

6- بودهـان موسى، دور السلطات الثلاث في محاربة الفساد، رسالة مقدمة للحصول على شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة أحمد دراية- أدرار: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق،2020.

7- حاحة عبد العالي ، الآليات القانونية لمكافحة الفساد في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتورا، جامعة بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2013/2012.

**ج- المحاضرات:**

8- بوغرة باديس ، محاضرات في مقياس قانون مكافحة الفساد، مطبوعة مقدمة لطلبة طور الماستر، قسم العلوم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، 2017 /2018.

9- فوكراش زبيدة ، محاضرات مقياس أخلاقيات المهنة والفساد، سنة ثانية ليسانس، تخصص إدارة وتسيير رياضي، قسم إدارة الأعمال في الرياضة، معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2020/2019.

10- ربيعي حسين، محاضرات في مقياس قانون مكافحة الفساد، مطبوعة مقدمة للسنة الثالثة قانون عام، قسم الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الاخوة منتوري قسنطينة.

**د- الملتقيات:**

11- غاي أحمد، الإطار القانوني والمؤسسي لمكافحة الفساد، البرنامج الوطني لتحسيس الموظفين العموميين حول مخاطر الفساد، 2017/04/25، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والتسيير، الجزائر.

**هـ- المواقع الالكترونية:**

12- حمودي جمال الدين، الجذور التاريخية لظاهرة الفساد الإداري والمالي، مركز الدراسات والأبحاث العلمانية في العالم العربي، مركز الدراسات والأبحاث العلمانية في العالم العربي، متوفر على الرابط التالي https://www.ssrcaw.org/ar/print.art 21/11/2020

13- الهيئة العامة لمكافحة الفساد، كتاب ثقافة مكافحة الفساد ، متوفر على الرابط التالي: http://www.nazaha.gov.kw/AR/DocLib. 21/11/2020

14- مقرر حقوق الإنسان ومكافحة الفساد، متوفر على الرابط التالي : http://www.du.edu.eg/upFilesCenter/spe/. 21/11/2020